أثر التصوف في انضباط فتاوى العبادات

دراسة تحليلية فلسفية

إعداد

احمد جمال محمد صادق

ملخص البحث

إن للعبادات أثر عظيم فى حياة الفرد والمجتمع فبالعبادات ومعرفة فهمها فهماً صحيحاً فيها صلاح الإنسان فى حياته وآخرته وبها يسهل ويتيسر على الشخص طاعة الله عزوجل ، والإبتعاد عنها وعدم معرفتها ومعرفة أحكامها يصعب على الإنسان أمورها وتكون بها شيء من المشقة فى أمور دينه

فالفتوى قضية طارئة تحتاج إلى عالم خبير بأمر الشرع كما تحتاج إلى عالم خبير بالواقع خبير بالظروف الطارئة، وأهم مايتسلح به المعرفة سلاح المعرفة بالله وإصدار الأحكام بالعلم والمعرفة، وهذا مايتطلب ذائقه تفاصيل تظهر المشكلات وتنقضى بالإخلاص فيها والتربية الصوفية من حيث أنها تؤهل صاحبها على الاخلاص والصدق وإجارة الآخرين لوجه الله ، قادرة بحكم نحوها على ضبط الفتوى والوصول بمقتضاها إلى رضا الله تعالى وتحقيق مقامات العبودية لله بالرضا والتسليم وباليقين بما لدى الله جل قدرته ،والعبادات الدينية فى الإسلام أهم مايؤهل إلى تحقيق هذا الهدف.

Research Summary

Acts of worship have a profound impact on the life of both the individual and society. Through worship, and a correct understanding of it, a person's well-being is ensured in this life and the hereafter. It makes obedience to Allah Almighty easy and accessible. Conversely, neglecting worship, or lacking knowledge of it and its rulings, complicates matters for individuals and introduces hardship into their religious affairs.

Fatwa is an urgent matter that requires a scholar with deep knowledge of Islamic law, as well as an expert on current realities and prevailing circumstances. The most crucial tool for such a scholar is knowledge of Allah and issuing rulings with both knowledge and insight. This necessitates a nuanced understanding that reveals problems and resolves them through sincerity.

Sufi upbringing, by virtue of its ability to prepare an individual for sincerity, truthfulness, and altruism for the sake of Allah, is capable of regulating fatwa. It can lead to achieving Allah's pleasure and fulfilling the stations of servitude to Allah through contentment, submission, and certainty in what Allah, glorified be His power, possesses. Religious acts of worship in Islam are the most important means to achieve this goal.

مقدمة

التصوف : هو منهج ديني يسعى لتحقيق القرب من الله وتطهير القلب، ويتم ذلك من خلال زيادة العبادة والتقوى، وكثرة النوافل والتمسك بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. أمّا العبادات فهى الركن الأساسى فى التصوف وتتضمن الصلاة والصوم والحج والزكاة بالاضافةإلى الاذكار والذكر بأنواعه والتصوف هو زيادة فى العبادة والتقوى وكثرة النوافل. ومن الناس من وصلوا فى الدرجة الأولى الى قمة العبادة،ومن الناس من كانوا متوسطين يعنى أدوا ما وجب عليهم وهؤلاء ناجون.

إن الفتوى قضية طارئة تحتاج إلى عالم خبير بأمر الشرع كما تحتاج إلى عالم خبير بالواقع خبير بالظروف الطارئة، وأهم مايتسلح به المعرفة سلاح المعرفة بالله وإصدار الأحكام بالعلم والمعرفة، وهذا مايتطلب ذائقة تفاصيل تظهر المشكلات وتنقضى بالإخلاص فيها والتربية الصوفية من حيث إنها تؤهل صاحبها على الاخلاص والصدق وإجارة الآخرين لوجه الله، قادرة بحكم نحوها على ضبط الفتوى والوصول بمقتضاها إلى رضا الله تعالى وتحقيق مقامات العبودية لله بالرضا والتسليم وباليقين بما لدى الله جلت قدرته والعبادات الدينية فى الإسلام أهم مايؤهل إلى تحقيق هذا الهدف.

لذا: فإنَ للعبادات أثراً عظيماً فى حياة الفرد والمجتمع؛ فبالعبادات ومعرفتها فهم للدين صحيح؛فيها صلاح الإنسان فى حياته وآخرته، وبها يسهل ويتيسر على الشخص طاعة الله عز وجل، والإبتعاد عنها وعدم معرفتها ومعرفة أحكامها يصعب على الإنسان أمورها وتكون بها شيء من المشقة فى أمور دينه فلهذا سنتحدث عن بعض فتاوى العبادات فى هذا البحثوالتى تهم الإنسان وتنفعه فى دينه ودنياه.

تدور فكرة هذا البحث حول أثر التصوف على انضباط فتاوى مسائل العبادات،وترجع أهمية هذا الموضوع إلى كونه يشمل ما يتعلق بالعبادة من جهة، وما يتصل بالتصوف الإسلامى من جهة أخرى، ولا شك أن العلاقة بين العبادة والتصوف علاقة جوهرية؛ لأن التصوف الذي هو زبدة عمل العبد بالكتاب والسنة كما يعرفه الإمام الشعراني في طبقاته، له أثره المباشر على فتاوى العبادات كما كان له أثره المباشر أيضاً على فتاوى العقيدة. قد أخذنا على أنفسنا توضيح مفهوم التصوف للقارئ وتوضيح نشأته وتطوره والمصادر التى تأثر بها وإستخراج بعض المسائل الفقهية المتصلة بالعبادات

بروح تصوفيّة، وذلك من خلال البحث والتنقيب فى موسوعة دار الإفتاء المصريّة، لأن لهذه الموسوعة أهمية كبيرة من أجل إصلاح المجتمع، فضلاً عن أنها موسوعة سهلة الفهم ميسرة، قوية الأركان والأدلة، فإذا ما أراد أحد أن يقرأ فى بعض المسائل فسرعان ما يستخرج منها ما يستريح به وجدانه وقلبه.

قد تناولت فى هذا البحث مسائل عديدة لموضوعات مختلفة تحدثت عن بعض (مسائل العبادات)، وكان لهذه الموسوعة فضل التعرف بالمسائل الفقهية الدقيقة. من حيث االستخراج بعض المسائل التى تناولها المؤلفون لهذه الموسوعة وقد صبغت في أكثرها بطابع التصوف دون أن يكون بها تشدد أو إفراط أو تفريط بحيث يكون أسلوباً سهلا ميسراً، وأيضاً لقول سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيراً يفقه فى الدين، فمن هذا المنطلق كانت أهمية هذا الموضوع عظيمة لنفع المجتمع بحيث إذا كانت الفتوى جامدة فبد خول الذوق الصوفى المعتدل عليها تصير سهلة مفهومة يقول الحبيب صلى الله عليه وسلم (إنّ الدين متين فاوغلوا منه برفق برفق)[١].والرفق واللين والهوادة صفات التصوف السني المعتدل؛ فلا تجد في الصوفية نزعات التشدد والتعصب الأعمى للمذاهب والآراء، ولكن تجد في تعاملهم ما تقرَر في حديث رسول الله صل الله عليه وسلم من رفق ومودة وحب لله ورسوله وللصالحين.

سوف نختار بعض فتاوى العبادات ونستخلص أثر التصوف في ضبطها، وذلك نظراً لأهمية موسوعة دار الإفتاء المصرية وأهمية البحث فيها، والمساهمة الفعالة فى خدمة الإسلام والمسلمين من حيثإنها تتناول المسائل العلمية التى تنفع أبناء المجتمع من غير تشدد من شأنه أن يتنافى مع روح الإسلام.

ولقد كان دافعي لاختيار هذا البحث منذ البداية هو الإهتمام بأمر الأمة لقول سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم (من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم)؛ فكان من الضرورى استخراج بحث اعتقد من وجهة نظري يأخذ سبيله لنفع الأمة فى أمور دينهم ودنياهم.اعتمدت على المنهج التحليلي الذوقي وهو منهج من الأهمية بمكان

---

(١)محمد نصر الدين : الضياء اللامع من صحيح الكتب الستة وصحيح الجامع ، تحقيق محمد نصر الدين محمد عويضةعدد الأجزاء: (١٧٧/١١).

بحيث يظهر الفتاوى ويطرحها في قلب التصوف الذي يكون منهجه هو الذوق في المقام الأول. وبدون تدخل منهجية التصوف نفقد روح الحياة المعاصرة وعدم مواكبة العصر، إنَ منهج الفتاوى الميسرة الغير جامدة والتى تصبغ بصابغ التوسط والاعتدال هي التي يظهر فيها أثر التصوف من حي الضبط والإعتدال.

إنّ نظرة بعض أفراد المجتمع إلى الفتاوى الجامدة فى قالبها نظرة ًبدائية تجعله ينفر من الإستماع الى الفتوى ، فإذا ماطبعت الفتوى بطابع التصوف الذى يمتاز بأسلوب اللين والهوادة ومخاطبة القلب والوجدان يكون هذا أدعى الى الفهم وقبول (الفتوى) بصدر رحب وتطبيقها تطبيقاً عملياً بين أبناء المجتمع بفهم واعتقاد سليم.

هناك دراسات كثيرة سبقت هذا البحث لكنها لم تولى التصوف عناية في ضبط الفتوى ولا هي أدخلت المنهجية الذوقية في سياق تعاملها، ومن هذه الدراسات مثلا : دور الفتوى فى تعزيز الإنتماء الوطنى والشعور بالهوية للاستاذ دكتور رضا محمود محمد السيد أستاذ الدعوة والثقافة الإسلامة المساعد بكلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة، تغيير الفتوى مفهومه وضوابطه وتطبيقاته فى الفقه الإسلامى.وقديماً:"يوجد لإبن تيمية الحراني الحنبلي كتاب صفة الفتوى والمفتي والمستفتي"، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، وعلى سبيل المثال أيضاًآداب الفتوى والمفتي والمستفتيللإمام النووى الشافعى، وهناك دراسات كيرة غير هذه الدراسات كلها تعالج الفتوى بروح غير تصوفيّة.

ونظراً لما تظهر عليه الساحة الدينية من فتاوى قد تعطي صورة سئية عن الإسلام والمسلمين من حيث إسناد مهمة الإفتاء إلى من ليسوا أهلاً لها، ثم التهاون والتساهل فى الفتوى وإصدارها دون ورع، أو تقوى، أو دليل، ثم صدور بعض الفتاوى من أهل الأهواء والملل والتعصب المذهبى ممّا يجعلها جامدة غير مفهومة لكثير من الناس، أو صدور الفتاوى من غير ضوابط شرعية؛ كل أؤلئك يجعل العامة يضلون فى أمور الدين، كما أن صدور الفتوى مجردة عن إطار التصوف يجعلها جامدة غير مفهومه، وبالتالي غير مقبولة.

منهج الدراسة:

اعتمدنا على المنهج التحليلي الذوقي وسأتناول بالعرض فى فتاوى السادة المفتين المنتهجين لرأي القوم وألمس أثر التصوف فى فتواهم من خلال المنهج التحليلى النقدى وذلك من خلال التالى:عرض الفتوى منسوبة إلى صاحبها ومؤرخة.

سأتناول المبادىء التى إعتمدت عليها الفتوى وعلاقتها بالتصوف مع ذكر أهم مبادئْ أهل التصوف التى أستمد منها المفتى هذه المبادئْ.

تحليل الفتوى فى إرثاء مالها من أثر على الواقع الإجتماعى مع المقارنة بين هذا الأثر وماسواه من أثار لو لم تستند الفتوى على هذه المبادئْ المستمدة من علم التصوف وأثرها على المجتمع. والمنهج المستخدم فى هذه الدراسة هو المنهج التحليلى.

ماهية التصوف ومكانته فى الإسلام :

إنّ التصوف هو حسنُ العمل والاتِّصاف بمقتضى خطابِ الحقِّ سبحانهوتعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ذوقاً وتحقُّقافهو الإرتقاءُ بعلمِ اليقين إلى عينِ اليقين وحقِّه،وهو السعي والصعود بسُلَّم الإسلام والإيمان إلى نيل مراتبِ القربِوالمعرفة الخاصة بالله والمحبةِ الخالصةِ مِن الله وللهوهو حسنُ الإتباع لسيدِنا رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم،وحصول ثمرته مِن محبة الله عز وجلفمن بلغ ثمرةَ حسنِ العمل والإتصاف بمقتضى خطاب الله عز وجلورسوله المصطفى ذوقاً وتحقُّقاً، فهو الصوفي فلا يسمى صوفيًّا إلا مَن وصل إلى رتبة عين اليقين، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: (الإحسان: أن تعبدَ اللهَ كأنك تراه، فإن لمتكن تراه فإنه يراك)"(١).فمَن والاهم وسار في طريقهم مجتهداً ولم يبلغ بعد مرتبةَ عين اليقينفهو متصوف، ليس بصوفيوأما مَن والاهم ولم يكمُل اجتهادُه في السير بسيرِهم فهو المتشبه بهمقال صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: (مَن تشبَّه بقومٍ فهو منهم)(٢).

---

(١)رواه الإمام أحمد ، والبخاري ، ومسلم ، وابن ماجه عن أبي هريرة، ورواه النسائي بإسناد صحيح .

(٢)رواه ابوداوود فى سننه المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميدالناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت عدد الأجزاء: ٤ ، أحمد وأبو داود والنسائي والحكيم الترمذي والبيهقي في شعب الإيمانوالطبراني وعبد ابن حميد وابن أبي شيبة والبزار.

قال الإمام عبد الله بن أبي بكر العيدروس في كتابه الكبريت الأحمرالصوفي: السالك الواصلوالمتشبّه: المتمسك بالطريق المحب لهممتشبِّه المتشبه: المؤمن بطريقهم المحب لهمومَن أحبَّ قوماً كان منهم قال الحسن البصري رحمه الله تعالى:(ابن آدم لا تغتر بقول من يقول: المرء مع من أحب، أنه من أحب قوما اتبع آثارهم، ولن تلحق بالأبرار حتى تتبع آثارهم، وتأخذ بهديهم، وتقتدي بسنتهم وتصبح وتمسي وأنت على منهجهم، حريصاًعلى أن تكون منهم، فتسلك سبيلهم، وتأخذ طريقهم وإن كنت مقصراً في العمل، فإنما ملاك الأمر أن تكون على استقامة، أما رأيت اليهود، والنصارى، وأهل الأهواء المردية يحبون أنبياءهم وليسوا معهم،لأنهم خالفوهم في القول والعمل، وسلكوا غير طريقهم فصار موردهم النار، نعوذ بالله من ذلك"[١].

تعريف التصوف لغة:

قال ابن فارس: الصوف (الصاد والواو والفاء) أصل واحد صحيح وهو الصُوف المعروف والباب كله يرجع إليه، يقال كبش أصواف وصوف وصائُف، وصافُ كل هذا يكون كثير الصوف.

التصوف: الوقوف مع الآداب الشرعية ظاهرًا، فيرى حكمها من الظاهر في الباطن، وباطنًا، فيرى حكمها من الباطن في الظاهر، فيحصل للمتأدب بالحكمين كمالٌالتصوف: مذهب كله جد. فلا يخلطونه بشيء من الهزل،(صَاف)الْكَبْش صُوفًا ظهر عَلَيْهِ الصُّوف فَهُوَ صَائِف وَكثر صوفه فَهُوَ أصوف وَهِي صوفاء ،صوف) النَّبَات ظهر عَلَيْهِ مَا يشبه الصُّوف وَفُلَانًا جعله من الصُّوفِيَّة،(التصوف) طَرِيقَة سلوكية قوامها التقشف والتحلي بالفضائل لتزكو النَّفس وتسمو الرّوح.

(١) ابن رجب الحنبلى (استنشاق نسيم الانس من نفحات رياض القدس)زين الين ابوالفرج عبدالرحمن بن احمد بن رجب الحنبلى (٧٣٦-٧٩٥)هـ الطبعة الاولى (٩٧/١).

تعريف التصوف فى الإصطلاح:

هو التخلق بالأخلاق الإلهية(١)التصوف: قال الإمام الغزالي: "التصوف شيئان: الصدقُ مع الله وحسنُ المعاملة معالناس، فكلٌ من صدق مع الله تعالى وأحسن معاملة الخلق فهو صوفيٌّ كذا في "خلاص التصانيف"(٢).

تعريف الفتوى لغة واصطلاحاً:

مفهوم الفتوى لغةً واصطلاحاً:قال ابن منظور: "أفتاه في الأمر أبان له، وأفتى الرجل في المسألة واستفتيته فيها فأفتاني إفتاء ... يقال: أفتيت فلانًا رؤيا رآها إذا عبرتها له، وأفتيته في مسألة إذا أجبته عنها ... يقال: أفتاه في المسألة إذا أجابه ... والفتيا الفُتْوى والفَتْوى: ما أفتى به الفقيه، الفتح في الفتوى لأهل المدينة(٣) ... قال ابن سيدة: وإنما قضينا على ألف أفتى بالياء لكثرة ف ت ي، وقلة ف ت و ... (٤)وفي تفسير قوله تعالى (وإن إمرأة خافت من بعلها نشوزاً)(٥)

---

(١)عبدالرازق الكاشانى (معجم اصطلاحات الصوفية) تصنيف عبدالرازق الكاشانى ت (٧٣٠ه) تحقيق وتقديم عبدالعال شاهين الناشر دار المنار ١٩٩٢ م ص(١٧٣) .

(٢)محمد عميم البركتى (التعريفات الفقهية)المؤلف: محمد عميم الإحسان المجددي البركتيالناشر: دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م)الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م عدد الأجزاء: ٥٨/١١

(٣)قال في المحكم: "وهو الجاري على القياس" مواهب الجليل للخطاب مواهب الجليل في شرح مختصر خليلالمؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (ت ٩٥٤هـ) الناشر: دار الفكرالطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢معدد الأجزاء: ٦ ١/ ٣٢.أدب المفتي والمستفتي.

المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادرالناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورةالطبعة: الثانية - ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢معدد الأجزاء: ٢٤/١١ .

(٤) ابن منظور (لسان العرب) المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)الناشر: دار صادر - بيروتالطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـعدد الأجزاء: ١٥١٥/ ١٤٧، ١٤٨" مادة "فتا".

(٥)سورة النساء الأية ١٢٧

قال عبد الحق بن عطية: "أي يبين لكم حكم ما سألتم"ومما تقدم نعلم أن الاستفتاء في اللغة يعني السؤال عن أمر أو عن حكم مسألة، وهذا السائل يسمى المستفتي، والمسئول الذي يجيب: هو المفتي، وقيامه"[١].

المفهوم الإصطلاحي للفتوى :

تعتبر الفتوى من العلوم الخاصة بالكشف عن الأحكام الشرعية للسائلين عنها، وهم المستفتين، ويطلق على ذلك الأمر الاستفتاء، ومن الممكن أن تصدر الفتوى بدون سؤال لتوضيح حكم أحد النوازل، أو أحد الحوادث التي استجدت والهدف منها تصحيح أفعال الناس وأقوالهم وكافة أحوالهموالمعنى الإصطلاحي للإفتاء هو المعنى اللغوي لهذه الكلمة وما تتضمنه من وجود مستفتٍ ومفتٍ وإفتاء وفتوى، ولكن بقيد واحد هو أن المسألة التي وقع السؤال عن حكمها تعتبر من المسائل الشرعية، وأن حكمها المراد معرفته هو حكم شرعي-وعرف العلماء المفتي بتعاريف عدة:قال الشاطبي: "المفتي هو القائم في الأمة مقام النبي ﷺ... [٢]وقال ابن الصلاح: ولذلك قيل في الفتوى: إنها توقيع عن الله تبارك وتعالى"[٣]. وبعد أن إطلعنا على تعريف الفتوى وتعرفها لغة واصطلاحا وتعريف العلماء لها يطيب لى أن أتحدث عن أثر التصوف على الفتوى الشرعية وبها نبين حال الفتوى بدخول التصوف عليها هل تصير الفتوى جامدة كما هى أو تتغير بتغير الحال الذى هو داخل عليها.

---

[١] أبومحمد الأندلسى (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز) المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمدالناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤٢٢ هـ ٤/ ٢٦٧.

[٢]الشاطبى(الموافقات للشاطبى) المؤلف إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمانالناشر: دار ابن عفانالطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م عدد الأجزاء: ٢٤٤/٤٧ .

[٣]ابن الصلاح(أدآب المفتي والمستفتي) المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادرالناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورةالطبعة: الثانية – ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢معدد الأجزاء: ١ص(٧٢) .

أثر التصوف على الفتوى الشرعية :

معلوم أن التصوف إذا كان له أثر فى الفتوى و كانت مؤصلة تأصيلاً شرعياً خالية من التنطع، بعيدة عن الأقوال الشاذة والضعيفة، قوية بالأدلة، مراعياً فيها رضا الحق، وملاحظاً بها مصالح الخلق، فإنها تترك آثاراً طيبة، ومن ذلك:أولاً:- إزالة الجهل: فالفتوى عبارة عن سؤال المستفتي وإجابة المفتي وهي نوع من المدارسة العلمية، يتعلم من خلالها السائل أحكام دينه، وهو نوع من العلم الذي حض الله تعالى على تحصيله في كتابه الكريم، وفي سنة نبيه الكريم محمد ﷺ .

ثانياً: العمل على تصحيح مسار الفرد والمجتمع: فالفتوى السليمة، تأخذ بأيدي الناس إلى طريق الجادة القويم، وتبعدهم عن البدع الذميمة، وتصحح مسارهم لئلا يزلوا، وتحذرهم من البدع لئلا يضلوا، وفي ذلك صلاح الفرد وسلامة المجتمع.

ثالثاً:- توثيق صلة الأمة بعلمائها: إن الفتوى القويمة توثق صلة الأمة بعلمائها، وتربطهم بولاة الأمر في شئون دينها وما أحوج الأمة إلى ذلك التلاحم الذي يقود ركبه حملة أشرف رسالة.

رابعاً:- تبصرة طالب العلم: إذا وفق الله تعالى طلبة العلم إلى استفتاء العلماء المتمكنين، العاملين المخلصين، فإن آفاق المعرفة تتفتح أمامهم ينهلون من معينها، ويرشفون من حقائقها فتتنور بصائرهم، وتنضج معارفهم، وقديماً دل لقمان الحكيم ولده على منبع الخير حتى ينهل منه، فقال له:(يا بني جالس العلماء،وزاحمهم بركبتيك،فإن الله يحيي القلوب الميتة بالحكمة كما يحيي الأرض الميتة بوابل السماء[١].

خامساً:- إعانة المسلمين على أداء التكاليف الشرعية على الوجه الصحيح: فكلما كانت الفتوى سديدة ومعتمدة على الأدلة الصحيحة فإنها تكون أدعى على حمل الناس على أداء التكاليف الشرعية على الوجه الذي أراده الله ورسوله وفي ذلك إحياء للسنن وإماتة للبدع.

---

(١)القرطبى (جامع بيان العلم وفضله) المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)تحقيق: أبي الأشبال الزهيريالناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعوديةالطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ معدد الأجزاء: (٣٩٩/٢) .

سادساً:- إن الفتوى إذا أصدرت من عالم مستنداً بالأدلة من كتاب الله وسنة نبيه ﷺولاسيما إذا كان عالماً متصوفاً مجتهدا متبحراً فى العلم الشرعى كان هذاأدعى إلى تيسيرالفتوى على الفرد والمجتمع(١).

أهمية الفتوى :نجد أن أهمية الفتوى هى أمر عظيم فقد علَّم الله تعالى رسوله ﷺبأن يقول: قُل مَا أَسَلُكُم عَلَيهِ مِن أَجر وَمَا أَنَا مِنَ ٱلمُتَكَلِّفِينَ (٢).

فعن كثير بن قيس، قال: كنت جالسا مع أبي الدرداء، في مسجد دمشق فجاءه رجل، فقال: يا أبا الدرداء: إني جئتك من مدينة الرسولﷺلحديث بلغني، أنك تحدثه، عن رسول الله ﷺما جئت لحاجة، قال فإني سمعت رسول اللهﷺيقول: (من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا من طرق الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم، وإن العالم ليستغفر له من في السموات، ومن في الأرض، والحيتان في جوف الماء، وإن فضل العالم على العابد، كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا، ولا درهما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر).[٣]

هذا الفضل وتلك المنزلة لم تأتِ مِن فراغ، ولكن لِما يتحمله العلماء من أمانة التبليغ عن الله ورسوله، والفتوى ركنٌ ركين من هذا البلاغ ، وفى الصحيحين عن عبدالله بن مسعود ﷺأنه قال: "أيها الناس، مَن سُئل عن علم يعلَمه فليقل به، ومن لم يكن عنده علم فليقل: الله أعلم؛ فإن مِن العلم أن يقول لِما لا يعلم: الله أعلم"[٤]وقال الإمام محمد

---

(١)القرطبى (جامع بيان العلم وفضله) المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)حقيق: أبي الأشبال الزهيريالناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعوديةالطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ معدد الأجزاء: (٣٩٩/٢) .

(٢)سورة ص الأية ٨٦.

(٣)أخرجه الامام أبى داوود فى سننه ٣١٧/٣ باب الحث على طلب العلم ، والإمام الترمذى فى سننه باب ماجاء فى فضل الفقه على العباده ٤٨/٥ وابن حبانباب فى وصف العلماء الذين لهم الفضل (٢٩١/١) .

(٤) الإمام البيهقى(المدخل الى السنن الكبرى) للامام االبيهقى (٤٣٢/١) باب التوقى عن الفتيا والتثبت فيها الكتاب: المدخل إلى السنن الكبرىالمؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)المحقق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت عدد الأجزاء: ١ .

بن المنكدر " رحمه الله " : "إن العالم بين الله تعالى وبين خَلْقه؛ فلينظُرْ كيف يدخل بينهم[١] من هنا تكمن خطورة الفتوى؛ لذلك هاب الفتوى أكابرُ العلماء، على الرغم من علمهم الوفير، وعملهم بهذا العلم، ولم تدفعهم شهرتهم الواسعة إلى التجرؤ على الفتوى، فلا يتحرج أحدهم من قول: لا أدري إن كانت المسألة معضِلة، أو يؤخر الجواب إلى حين البحث عنها.

روى الإمام ابن المبارك في الزهد بسند صحيح عن عبدالرحمن بن أبي ليلي قال: "أدركتُ عشرين ومائة من أصحاب النبي ﷺ- أراه قال: في هذا المسجد – فما كان منهم محدِّث إلا ودَّ أن أخاه كفاه الحديث، ولا مُفْتٍ إلا ود أن أخاه كفاه الفتيا ".[٢]

حكمها:

الفُتْيا فَرْضُ عَيْنٍ: إذا كَانَ فِي الْبَلَدِ مُفْتٍ وَاحِدٌ،وَفَرْضُ كفَايَةٍ: إِذَا كَانَ فِيهِ مُفْتِيَانِ فَأَكْثَرُ، سَوَاءٌ حَضَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ هُمَا، وَسُئِلَا مَعًا أَوْ لا ، والْوَرَعُ إِذَا: "التَّرْكُ لِلْخَطَرِ، وَالْخَوْفِ مَنِ التَّقْصِيرِ وَالْقُصُورِ".* وَتَحرُمُ الْفَتْوَى عَلَى الْجَاهِلِ بِصَوَابِ الْجَوَابِ:* لِقَوْلِهِ تَعَالى: يَومَ تَأتِي كُلُّ نَفس تُجَٰدِلُ عَن نَّفسِهَا وَتُوَفَّىٰ كُلُّ نَفس مَّا عَمِلَت وَهُم لَا يُظلَمُونَ النحل: ١١٦] .* وَلِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : "مَنْ أُفْتِيَ بِفُتْيَا ، غَيْرِ ثَبْتٍ؛ [فَإِنَّمَا إِثْمُهُ] الَّذِي أَفْتَا"[٣].وتحرم الفتوى أيضاً على الجاهل بما يسأل عنه وإن كان عارفا بغيره.

---

(١)محمد المنكدر أبو عبد الله محمد بن المنكدر بن الهدير التيمي، ثقة فاضل، توفي سنة ثلاثين ومائة، وقيل: بعدها"، ترجمته في: تذكرة الحافظ: (١٢٣/١) تهذيب التهذيب: (٤٧٣/٩) التقريب: (٢١٠/٢) .

(٢) ابن المبارك (الزهد والرقائق لابن المبارك) باب طلب العلم لعرض فى الدنيا أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، التركي ثم المرْوزي (المتوفى: ١٨١هـ)المحقق: حبيب الرحمن الأعظميالناشر: دار الكتب العلمية – بيروتعدد الأجزاء: (١٩/١١).

(٣)أخرجه الإمام أحمد في (المسند) رقم: ٨٢٦٦، وابن ماجه في (السنن) رقم: ٥٣، والدارمي في (السنن) رقم: ١٦١، والحاكم في (المستدرك) رقم: ٣٤٩، والبيهقي في (المدخل) (٨) رقم: ٧٨٩، وفي (السنن الكبرى) رقم: ٢٠٣٢٣، والخطيب في (الفقيه والمتفقه) رقم: ١٠٤٤ .

شروط المفتى –وآدابه– وآداب المستفتى:

شروط المفتي:ذكَر العلماء شروطًا لا بد أن تتوفر فيمَّن يتصدى للإفتاء، منها:

أولًا :المعرفة الجيدة باللغة العربية وقواعدها فإن شريعةَ المصطفى ﷺمتلقَّاها ومستقاها الكتاب والسنَّة، وآثار الصحابة ووقائعهم، وأقضيتهم في الأحكام، وكلها بأفصحِ اللغات، وأشرف العبارات؛ فلا بد مِن الارتواء باللغة العربية؛ فهي الذريعةُ لمداركِ الشريعة.

ثانيًا :ما يتعلَّقُ بأحكام الشريعة مِن آيات الكتاب، والإحاطة بناسخها ومنسوخها، عامِّها وخاصِّها، وتفسير مجملاتها؛ فإنِ مرجعَ الشرع وقُطْبَه الكتابُ العزيز.

ثالثًا :معرفة السنن ،فهي القاعدةُ الكبرى فإن معظمَ أصول التكاليف متلقاه مِن أقوال النبي ﷺوأفعاله، وفنون أحواله، ومعظم آي الكتاب لا يستقلُّ دون بيان الرسول ﷺولا يمكن الاعتمادُ على السُّنن إلا بالتبحُّر في معرفة الرجال، والعلم بالصحيح من الأخبار والسقيم منها، وأسبابِ الجرح والتعديل، وما عليه التعويلُ في صفات الإثبات مِن الرواة، والثقات، والمسنَد والمرسَل.

رابعًا :معرفة مذاهب المتقدِّمين من الفقهاء؛ حتى لا تتعارض فتواه مع ما تقدم من إجماعٍ مِن قِبَل هؤلاء الفقهاء.

خامسًا: الإحاطة بطرق القياس، ومراتب الأدلة.

سادسًا :الورَع والتقوى؛ لأن الفاسقَ لا يُوثَق بأقواله، ولا يعتمد في شيء مِن أحواله.(١)

وقال الإمام النووى رحمه الله :شرط المفتي كونه مكلفا مسلما ثقة مأمونا متنزها عن أسباب الفسق وخوارم المروءة فقيه النفس سليم الذهن رصين الفكر صحيح التصرف والاستنباط متيقظا سواء فيه الحر والعبد والمرأة والأعمى والأخرس إذا كتب أو فهمت إشارته.(٢)

---

(١)أبي المعالي الجويني(غِياث الأمم) " وهو ركن الدولة إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، ولد في جوين "من نواحي خراسان"، أعلم المتأخرين من أصحاب الشافعي، توفي بنيسابور سنة ثمان وسبعين وأربعمائة". ص ٢٨٦ ــ ٢٨٨.ترجمته في: المنتظم: ٩/ ١٨، وفيات الأعيان: ٣/ ١٩٧، تبيين كذب المفتري: ٢٧٨، العبر: ٣/ ٢٩١، العقد الثمين: ٥/ ٥٠٧.

(٢) الإمام النووى (آداب الفتوى والمفتي والمستفتي) المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)المحقق: بسام عبد الوهاب الجابي الناشر: دار الفكر – دمشق الطبعة: الأولى، ١٤٠٨عدد الأجزاء: ١ .

آداب المفتي:

ينبغي على مَن حمَّله الله تعالى أمانةَ الفتوى أن يراعيَ بعض الآداب الهامة وهو يؤدي رسالته، وهذه الآداب تتمثل في الآتي •:أن يطَّلِع جيدًا على السؤال المطلوب الإجابة عليه، •إن كانت المسألة فيها تفصيل فلا يطلِق إجابته؛ أي: لا يعممها، وعليه أن يوضح الجزئية التي يسأل عنها السائلُ، ويكتفي بذلك إن كان أوقَعَ للسائل وأفيدَ، ويمكن أن يفصل ويبين حكم كل قسم من أقسام المسألة •.أن يحسِن إلى المستفتي (طالبِ السؤال)، ويترفَّقَ به، خاصة إن كان بطيء الفهم، وأن يصبر عليه حتى يعلَم مرادَه مِن سؤاله، وأن يجيب عليه بتُؤَدة ورويَّة،يُستحبُّ للمفتي أن يستشير أهلَ العلم مثله، خاصة في المسائل الدقيقة؛ حتى تكونَ فتواه قويةً، وهو بذلك يقتدي بالسلف الصالح، ولا ينقص هذا مِن قدر المفتي شيئًا.

إن كانت إجابتُه على الفتوى مكتوبة، فلا بد أن تكون بخط واضح، وبعبارات لا تحتمل رأيين، يفهمُها العامة، ولا يزدريها الخاصة.،ويستحب للمفتي أن يبدأ فتواه بالاستعاذة بالله، أو بالحمد لله، أو يصدر فتواه بقوله تعالى :قَالُواْ سُبۡحَٰنَكَ لَا عِلۡمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمۡتَنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡحَكِيمُ [(١)] البقرة: ٣٢]،أو بقوله تعالى :قَالَ رَبِّ ٱشۡرَحۡ لِي صَدۡرِي ٢٥ وَيَسِّرۡ لِيٓ أَمۡرِي ٢٦ وَٱحۡلُلۡ عُقۡدَةٗ مِّن لِّسَانِي ٢٧ يَفۡقَهُواْ قَوۡلِي [(٢)]وأن يختِمَ فتواه بالقول: والله أعلم، أو: والله الموفِّق.

على المفتي ألا يهضِمَ حقَّ الخَصم في فتواه ،وكذلك هناك جملةٌ مِن الآداب لا ينبغي أن يُغفِلَها المفتي، منها: عدم التسرُّع في الإجابة قبل النظر والفكر، وأن يرجع في فتواه إن تبين خطؤه؛ فالمؤمنُ رجَّاع إلى الحق دائمًا، وأن يُمسِكَ عن الفتوى إن كان في حالة لا تسمَحُ له بالفتيا؛ مثل: الغضب، والمرض، والملَل، والنُّعَاس، والتعجُّل، ومدافعة الأخبثين، وألا يميل في فتواه إلى مذهبه إن كان مرجوحًا.[(٣)]

---

(١)سورة البقرة الأية ٣٢.

(٢)سورة طه٢٥:٢٨ .

(٣) ابوعمرو ابن الصلاح(آدب المفتي والمستفتي)وهو :عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح المتوفى: ٦٤٣هـ)المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادرالناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورةالطبعة: الثانية – ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢معدد الأجزاء: ١ ص١٠٠ ــ ١٤٠ .

آداب المستفتى :

على المستفتي أن يبذُلَ جهدًا في الوصول إلى مَن يطمئنُّ إلى فتواه، وقد ورد عن الصحابة سفرُهم المسافاتِ الطويلة بحثًا عمَّن يحمِل العلم الصحيح النافع؛ فقد روى الترمذيُّ في سننه عن جابر، قال: سمعتُ بسر بن عبيدالله يقول: إن كنتُ لأركب إلى مصرٍ مِن الأمصار في الحديث الواحد لأسمعه، وعن أبي العاليةِ قال: كنا نسمعُ الرواية بالبصرةِ عن أصحاب رسول الله ﷺ، فلم نرضَ حتى ركِبْنا إلى المدينةِ فسمِعْناها[١]مِن أفواههم ، فعن جابر بن عبدالله ﷺقال: بلَغني عن رجلٍ حديثاً سمعه عن رسول الله ﷺ، فاشتريتُ بعيرًا، ثم شددتُ رحلي فسِرْتُ إليه شهرًا حتى قدمت الشام، يعني يسأله عن هذا الحديثقال النووي: إن العاميَّ لا مذهب له؛ لأن المذهبَ لعارفِ الأدلة، فعلى هذا أن يستفتيَ مَن شاء من حنفي وشافعي وغيرهما، ويعمل بما يفتيه به أيُّ واحد منهمإذا اختلَف على العاميِّ فتوى مفتيَيْنِ- أي ممن توجد فيهم شروط أهل الفتوى- ففيه خمسةُأوجه للأصحاب، الصحيح منها: أنه يتخيَّرُ فيأخذ بقول أيهما شاء، وهو الصواب .[٢]

إذا لم يكُنْ في الموضع الذي هو فيه إلا مُفْتٍ واحد فأفتاه، فالذي تقتضيه القواعد أن نفصل فنقول: إذا أفتاه المفتي نظر، فإن لم يوجد مفتٍ آخر لزمه الأخذُ بفتياه، وإن وُجد مفتٍ آخر، فإن استبان أن الذي أفتاه هو الأعلم الأوثق لزمه ما أفتاه به، بناءً على الأصح في تعيُّنه، وإن لم يستبِنْ ذلك، لم يلزمه ما أفتاه به بمجرد إفتائه؛ إذ يجوز له استفتاءُ غيرِه وتقليدهأن يستفتي بنفسه؛ لأنه صاحب القضية أو المشكلة، ويعرف تفاصيلها، وله أن يبعث ثقة يعتمد خبره ليستفتي له، وله الاعتماد على خط المفتي إذا أخبره من يثقُ بقوله أنَّه خطه، أو كان يعرف بنفسه خطَّه، ولم يتشكك في كون ذلك الجواب بخطه، خاصة في المسائل الشخصية؛ كأحكام الطلاق وغيرها؛ لأن الفتوى

---

(١) أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)المحقق: بسام عبد الوهاب الجابيالناشر: دار الفكر – دمشق الطبعة: الأولى، ١٤٠٨عدد الأجزاء: ١ للنووي ص(١٥) .

(٢)النووى آداب الفتوى: (٧٨/١) فتاوى ابن الصلاح: ١(٨٩/١) أدب المفتي والمستفتي: (١٦٤/١) المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد الشهير بالنووى الناشر: دار الكتاب العربيعدد الأجزاء: ١المسوَّدة؛: (٤١٤/١) .

فيها على اللفظ وما نواه المتكلِّمعلى المستفتي أن يتأدَّبَ مع مَن يفتيه بالعبارات المنتقاة، التي تحفَظ للعالم قدره ومكانته، ولا يذكر عنده قول غيره من المفتين.من هنا، لا بد أن ننتبه إلى خطورة مهمة الإفتاء؛ فالمفتي موقِّعٌ عن الله ربِّ العالمين، فلينظر أي توقيع يوقعه .(١)

علاقة التصوف بالفقه :

إن علم الشريعة اسم جامع للأعمال الظاهرة والباطنة؛ لأنه متى كان في القلب فهو باطن فيه إلى أن يجري ويظهر على اللسان والجوارح، فإذا تم ذلك فهو ظاهر وقد تتجلى لنا الأعمال الظاهرة في العبادات والأحكام نحو: الطهارة والصلاة والصوم والحج وغير ذلك من العبادات، أما الأحكام فتظهر في الحدود والطلاق والعتاق والبيوع وسائر المعاملات،وتتمثل الأعمال الباطنة في أعمال القلوب: نحو: التصديق والإيمان واليقين والصدق والإخلاص والمحبة والتوكل والرضا والصبر والذكر والمعرفة والشكر والإنابة والخشية والتقوى والمراقبة والخوف والرجاء والقناعة والقرب والشوق والوجد والوجل ومجاهدة النفس ومحاسبتها وتخليتها من الرذائل وتحليتها بالفضائل، إلى غير ذلك من المقامات والأحوال التي ذكرها الصوفية في مؤلفاتهم وعباراتهم التي رويت عنهم،ويطلق على معرفة الظاهر المتعلق بالعبادات والأحكام الفقه، وتسمى معرفة الأحكام المتعلقة بأفعال بواطن القلوب وما يجري على هذه البواطن من أحكام بفقه الباطن أو بفقه القلوب أو بعلم السلوك أو بعلم التزكية أو بعلم التصوف، والأخير هو أشهر المصطلحات وأكثرها من علم الفقه منذ القرن متميزا تداولاًوذيوعاً قديماً وحديثاً،وقد ظهر التصوف بوصفهعلما فى القرن الثالث الهجري، وهذا يرجع بطبيعة الحال إلى تأخر التدوين في علم التصوف عن تدوين الفقه والكلام والتفسير وغير ذلك من العلوم الشرعية، وهذا ما أشار إليه ابن خلدون بقوله: "فلما كتبت العلوم ودونت وألف الفقهاء في الفقه وأصوله والكلام والتفسير وغير ذلك، كتب رجال من أهل هذه الطريقةفي طريقهم، فمنهم من كتب في الورع، ومحاسبة النفس

(١)النووى آداب الفتوى والمفتى والمستفتى (٦٣١-٦٧٦هـ) طبعة دار الفكر : (٨١/١) .

على الاقتداء في الأخذ والترك كما فعله المحاسبي في كتاب (الرعاية)[١]ومنهم من كتب في آداب الطريقة وأذواق أهلها ومواجدهم في الأحوال كما فعل القشيري في كتاب (الرسالة) والسهْرورْدي في كتاب (عوارف المعارف) وصار علم التصوف في الملة علماً مدوناً بعد أن كانت الطريقة عبادة فقط[٢] ثم يصف ابن خلدون المقابلة بين علمي الفقه والتصوف بقوله: "وصار علم الشريعة على صنفين: صنف مخصوص بالفقهاء وأهل الفتيا وهي الأحكام العامة في العبادات والعادات والمعاملات، وصنف مخصوص بالقوم[٣] في القيام بهذه المجاهدة ومحاسبة النفس. عليها، والكلام في الأذواق والمواجد العارضة في طريقها، وكيفية الترقي فيها من ذوق إلى ذوق، وشرح الاصطلاحات التي تدور بينهم في ذلك "[٤]ومن ثم فالفقه والتصوف على حد تعبير أحمد الزروق (٨٩٩هـ)"شقيقان في الدلالة على أحكام الله – تعالى– وحقوقه، فلهما أصل الحكم الواحد، في الـكمال والنقص، إذ ليس أحدهما بأولى من الآخر في مدلوله "[٥].

وأبو الحسين الوراق (٣١٩هـ) بقوله: "لا يصل العبد إلى الله إلا بالله وبموافقة حبيبه في شرائعه، ومن جعل الطريق إلى الوصول من غير اقتداء يضل من حيث ظن أنه مهتد"[٦]وأبو طالب المكي بقوله: "العلم الظاهر والباطن أحدهما مرتبط بصاحبه من أعمال القلوب وأعمال الجوارح، ومثله قول رسول الله ﷺ :إنما الأعمال بالنيات" أي: لا عمل إلا بقصد وتدبر؛ لأن قوله ﷺ: "إنما" تحقيق للشيء ونفي لما سواه فأثبت بذلك

---

(١) الحارث المحاسبى (الرعاية لحقوق الله)للحارث بن الأسد المحاسبى ابوعبدالله تحقيق عبدالقادر بن عطا الناشر دار الكتب العلمية عدد المجلدات ١ .

(٢) ابن خلدون (مقدمة ابن خلدون)تأليف العلامة ولى الدين عبدالرحمن بن محمد ابن خلدون (٧٣٢-٨٠٨ه) حقق نصوصه وخرج احاديثه وعلق عليه عبدالله محمد الدرويش توزيع والنشر دار يعرب دمشق ص(١:١٧) .

(٣)يقصد المتصوفة.

(٤)سبق تعريفه مقدمة ابن خلدون .

(٥) أحمد المغربى(قواعد التصوف على وجه يجمع بين الشريعة والحقيقة ويصل الاصول الفقه بالطريقة) تاليف احمد بن احمد بن البرنسى المغربى المتوفى (٨٩٩ه) ضبطه وعلق عليه محمود بيروتى سوريا دمشق الطبعة الاولى ٢٠٠٤م ١٤٢٤ه ص(١٩)

(٦)المصدر السابق: الجزء الأول، ص ١٧٨.

عمل الجوارح من المعاملات وأعمال القلوب من النيات"[١]أو كما يعرفه صاحب كتاب (كشف الظنون) بقوله: "التصوف علم يعرف به كيفية ترقي أهل الـكمال من النوع الإنساني في مدارج سعادتهم، ثم قال[٢]: علم التصوف ليس يعرفه إلا أخو فطنة بالحق معروف وليس يعرفه من ليس يشهده وكيف يشهد ضوء الشمس مكفوف .

تعقيب:وقد يطرح على أذهاننا سؤالاً هل هناك تعارض بين الفقه والتصوف؟

والجواب : على ذلك لايوجد تعارض بين التصوف والفقه إذ كان الفقه هو العمل بأحكام الظاهر والتصوف هو العمل بأحكام الباطن، وعلاقتهمالايمكن أن تستقم أحوال الظاهر مالم تستقم أحوال الباطن، وأن علاقة التصوف بالفقه هى علاقة تصالح لاعلاقة تشاجر وتناحر، بل علاقة تكاملية بين الفقه والتصوف.

فتاوى العبادات:

تمهيد:للتصوف تأثير على الفتوى ويجعلها منضبطة، وتيسرعلى الناس فى مجتماعتهم وفى حياتهم فإذ لم يكن للفتوىضابط من التصوفحيث يدخل التصوف عليها، ويتخللها وتختلط به وتصير سهلة ميسرة ويفهمها العامة من أبناء المجتمع، وإلا صارت الفتوى جامدة وربما تؤدى إلى انحراف أوتطرف وجمود فى المجتمع وذلك لأن التصوف يثقل دور الإيمان ويدعم فاعليته فى الوجدان فيتضح المتدين بأثره ذا قوة إيمانية يستبصر من خلاله كل الواردات بملء قلبه وقد صدق سيدنا رسول الله ﷺحينما قال (استفتى قلبك وإن أفتوك)[٣]والفتوى قضية طارئة تحتاج إلى عالم خبير بأمر الشرع كما تحتاج

---

(١) أبو طالب المكى (قوت القلوب فى معاملة المحبوب ووصف طريق المريد الى مقام التوحيد) للشيخ ابى طالب المكى محمد بن على عطية (٣٨٦ه) مقدمه محمود ابراهيم بن على الرضوانى دار العلوم مكتبة القاهرة مكتبة دار التراث الطبعة الاولى ٢٠٠١ ص(١١٧٦) .

(٢)أبو طالب المكي (قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد) المؤلف: محمد بن علي بن عطية الحارثي، أبو طالب المكي (المتوفى: ٣٨٦هـ)المحقق: د. عاصم إبراهيم الكياليالناشر: دار الكتب العلمية – بيروت / لبنانالطبعة: الثانية، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ معدد الأجزاء:(٢٧٢/١٢) .

(٣)الترمذى نوادر الأصول في أحاديث الرسول ﷺالمؤلف: محمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي (المتوفى: نحو ٣٢٠هـ)المحقق: عبد الرحمن عميرةالناشر: دار الجيل – بيروتعدد الأجزاء: (٢٩/١٤).

إلى عالم خبير بالواقع خبير بالظروف الطارئة، وأهم مايتسلح به المعرفة سلاح المعرفة بالله وإصدار الأحكام بالعلم والمعرفة، وهذا مايتطلب ذائقه تفاصيل تظهر المشكلات وتنقضى بالإخلاص فيها والتربية الصوفية من حيث أنها تؤهل صاحبها على الاخلاص والصدق وإجارة الآخرين لوجه الله، قادرة بحكم نحوها على ضبط الفتوى والوصول بمقتضاها إلى رضا الله تعالى وتحقيق مقامات العبودية لله بالرضا والتسليم وباليقين بما لدى الله جلت قدرتهوالعبادات الدينية فى الإسلام أهم مايؤهل إلى تحقيق هذا الهدف.

لذا: فإن للعبادات أثر عظيم فى حياة الفرد والمجتمع فبالعبادات ومعرفتها فهم صحيح فيها صلاح الإنسان فى حياته وآخرته وبها يسهل ويتيسر على الشخص طاعة الله ﷻ، والإبتعادعنها وعدم معرفتها ومعرفة أحكامها يصعب على الإنسان أمورها وتكون بها شيء من المشقة فى أمور دينه فلهذا سنتحدث عن بعض فتاوى العبادات فى هذا الفصل التى تهم الإنسان وتنفعه فى دينه ودنياه ، ويشتمل هذا الفصل على :- الحلف بكتاب الله يمين منعقدة تجب فيها الكفارة-قراءة القرأن للجنب -إقتناء الكلاب فى المنازل-حلقات الذكر.

ووردت فتوى بتاريخ ذو الحجة ١٤٠٠ هجرية - ٢ نوفمبر ١٩٨٠، وعنوانها الحلف بكتاب الله يمين منعقدة تجب فيها الكفارة لفضيلة المفتيجاد الحق على جاد الحق(١).

---

(١)فضيلة الإمام الأكبر الشيخ جاد الحق علي جاد الحق :

مولده ونشـــــأته :ولد الإمام الأكبر الشيخ جاد الحق علي جاد الحق يوم الخميس ١٣ من جمادى الآخرة عام ١٣٣٥هـ الموافق ٥ من إبريل عام ١٩١٧م ببلدة بطرة مركز طلخا محافظة الدقهلية في أسرة صالحة فحفظ القرآن الكريم وجوَّده وتعلَّم القراءة والكتابة في كُتَّاب القرية على يد شيخها الراحل سيد البهنساوي، ثم التحق بالجامع الأحمدي بطنطا في سنة ١٩٣٠م، واستمر فيه حتى حصل على الشهادة الابتدائية سنة ١٩٣٤م، وواصل فيه بعض دراسته الثانوية، ثم استكملها بمعهد القاهرة الأزهري حيث حصل على الشهادة الثانوية سنة ١٩٣٩م، بعدها التحق بكلية الشريعة الإسلامية، وحصل منها على الشهادة العَالِمية سنة ١٣٦٣هـ/١٩٤٣م، ثم التحق بتخصص القضاء الشرعي في هذه الكلية، وحصل منها على الشهادة العَالِمية مع الإجازة في القضاء الشرعي سنة ١٩٤٥م.

وجاء السؤال:بالطلب المتضمن أن السائل حلف يمينا على كتاب الله الكريم أنه لن يصلح زوجة ابنه فى أى يوم من الأيام إذا زعلت أو غضبت وراحت بيت أبيها، وكان يقصد بهذا اليمين أنه لن يقوم بصلحها من أبيها فى أى يوم نظرا لما حدث بينهما من مشاكل قبل الزواج وبعد الزواج وقال إنه ذهب فعلا لصلح زوجة ابنه ذلك لعدم وجود ابنه فى مصر ولم يتم الصلح بينه وبين أبيها وطلب السائل الإفادة عن الحكم الشرعى؟ وكان الجواب :إن الحلف على كتاب الله الكريم يمين بالله تعالى ،فقد تعارف الناس الحلف به وألفاظ الأيمان يراعى فيها العرف، وجرت أقوال الفقهاء بذلك قال صاحب

=مناصبـــــه عُيِّن فور تخرجه موظفًا بالمحاكم الشرعية في ٢٦ من يناير سنة ١٩٤٦م، ثم أمينًا للفتوى بدار الإفتاء المصرية بدرجة موظف قضائي في ٢٩ من أغسطس سنة ١٩٥٣م، ثم قاضيًا في المحاكم الشرعية في ٢٦ من أغسطس ١٩٥٤م، ثم قاضيًا بالمحاكم من أول يناير سنة ١٩٥٦م بعد إلغاء المحاكم الشرعية، ثم رئيسًا بالمحكمة في ٢٦ من ديسمبر سنة ١٩٧١م، وعَمِلَ مُفتشًا قضائيًّا بالتفتيش القضائي بوزارة العدل في أكتوبر سنة ١٩٧٤م، ثم مستشارًا بمحاكم الاستئناف في ٩ من مارس سنة ١٩٧٦م، ثم مفتشًا أول بالتفتيش القضائي بوزارة العدل وتقلدمنصب الإفتاء عين مفتيًا للديار المصرية في ٢٢ من رمضان سنة ١٣٩٨هـ الموافق ٢٦ من أغسطس سنة ١٩٧٨م، وقد كرَّس كل وقته وجهده في تنظيم العمل بدار الإفتاء وتدوين كل ما يصدر عن الدار من فتاوى في تنظيم دقيق حتى يسهل الاطلاع على أي فتوى في أقصر وقت. كما توَّج عمله بإخراج الفتاوى التي صدرت عن دار الإفتاء في عهوده السابقة حتى تكون متاحة لكل من يبغي الاستفادة منها. وقد أصدر فضيلته (١٢٨٤) فتوى مسجلة بسجلات دار الإفتاء كما اختير فضيلته عضوًا بمجمع البحوث الإسلامية سنة ١٩٨٠م.تقلده منصب وزير الأوقاف تم تعيين فضيلته وزير الدولة للأوقاف بالقرار رقم ٤ لسنة ١٩٨٢م بتاريخ ٩ من ربيع الأول ١٤٠٢هـ الموافق ٤ من يناير ١٩٨٢م، وفور تقلده لهذا المنصب عقد العديد من المؤتمرات مع الأئمة والخطباء واستمع إلى المشاكل التي تعترضهم؛ للعمل على حلها حتى يقوم الدعـــــاة إلى الله بواجباتهم.

مشيخة الأزهر: مكث الشيخ في الوزارة أشهرًا قليلة ما لبث بعدها أن تولَّى مشيخة الأزهر في ٢٢ جمادى الأولى١٤٠٢هـ الموافق ١٧ من مارس سنة ١٩٨٢م، بالقرار الجمهوري رقم ١٢٩ لسنة ١٩٨٢م. فأصبح هو الشيخ الثاني والأربعين من سلسلة شيوخ الأزهر، وفي سبتمبر عام ١٩٨٨م تمَّ اختيار فضيلته رئيسًا للمجلس الإسلامي العالمي للدعوة والإغاثة..

توفي الإمام الراحل فجر الجمعة ٢٥ من شوال ١٤١٦هـ الموافق ١٥من مارس ١٩٩٦م بعد حياة حافلة بالعطاء وخدمة الإسلام رحمه الله رحمة واسعة.

مجمع الأنهر وفى الفتح (ولا يخفى أن الحلف على المصحف الآن متعارف فيكون يمينا) وقال العينى (لو حلف على المصحف أو وضع يده عليه أو قال وحق هذا فهو يمين، ولا سيما فى هذا الزمان الذى كثر فيه الحلف) وهو مذهب الأئمة مالك والشافعى وأحمد.

وإذا شئنا أن نستخرج أثر التصوف على هذه الفتوى :

فالتصوف أثر عظيم على هذه الفتوى بل وعلى انعكاسها على المجتمع فنجد أن الحلف بالقرآن العظيم قد تعارفه الناس في أيمانهم مثل الحلف بقولهم واللّه العظيم فيكون يميناً لأن القرآن كلام اللّه تعالى وممن ذهب إلى ذلك محمد بن مقاتل وقال :وبه أخذ الجمهور وقال في الفتاوى الهندية وبه نأخذ واختاره الكمال بن الهمام الحنفي في فتح القدير كما في الدر وحاشية ابن عابدين(١)وقال الإمام ابن قدامة الحنبلي في المغنى :إن الحلف بالقرآن يمين منعقدة تجب الكفارة بالحنث فيها وبهذا قال ابن مسعود والحسن وقتادة ومالك والشافعى وأبو عبيدة وعامة أهل العلم مستدلين بأن القرآن كلام اللّه وصفة من صفات ذاته فتنعقد اليمين به كما لو قال وجلال اللّه وعظمته)(٢)وترك الحلف هذا من باب الورع أن يترك الإنسان الحلف على المصحف فنجد أن سيدنا رسول الله ﷺقال «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» ومن حديث النعمان بن بشير يرفعه: «إنّ الحلال بيّن وإنّ الحرام بيّن، وبينهما مشتبهات لا يعلمهنّ كثير من الناس، فمن

---

(١)ابن عابدين (١١٩٨ – ١٢٥٢ هـ = ١٧٨٤ – ١٨٣٦ م) محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي:فقيه الديار الشامية وإمام الحنفية في عصره.مولده ووفاته في دمشق. الكتاب: فتح القدير على الهداية تأليف: الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي (المتوفى سنة ٨٦١ هـ) [خلافًا لما جاء على غلاف الجزء الأول من ط الحلبي تبعا لطبعة بولاق ٦٨١) .

(٢) ابن قدامة المقدسى (المغني) المؤلف: أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (٥٤١ – ٦٢٠ ه) على مختصر: أبي القاسم عمر بن حسين بن عبد الله بن أحمد الخرقي (المتوفى ٣٣٤ ه) تحقيق: طه الزيني – ومحمود عبد الوهاب فايد – وعبد القادر عطا – ومحمود غانم غيث الناشر: مكتبة القاهرة الطبعة: الأولى، (١٣٨٨ هـ = ١٩٦٨ م) – (١٣٨٩ هـ = ١٩٦٩ م) عدد الأجزاء: ١٠ .

اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام، كالراعى يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه، ألا وإنّ لكلّ ملك حمى، ألا وإنّ حمى الله محارمه، ألا وإنّ فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كلّه، وإذا فسدت فسد الجسد كلّه، ألا وهى القلب(١)القرآن فإنه بين دفتي المصحف بإجماع المسلمين وكثير من أهل العلم لم يجيزوا كثرة الحلف كما قال الله تعالى: وَلَا تُطِعۡ كُلَّ حَلَّافٖ مَّهِينٍ [القلم: ١٠] فمن اضطر للحلف فليحف بالله تعالى أو صفة من صفاته .

وهناك فتوى لفضيلة الشيخ عطية صقر بتاريخ مايو١٩٩٧ لسيدة تدرس الدين في المدارس ، وتضطر إلى قراءة آيات من القرآن الكريم وهى فى عادتها الشهرية فهل هذا جائز؟

فأجاب فضيلته :قراءة القرآن من غير مس المصحف أو حمله بالنسبة للحائض والنفساء والجنب فيها رأيان : رأى بالمنع وهو لجمهور العلماء، ورأى بالجواز. واستدل الجمهور على المنع بأدلة منها :

ما رواه أصحاب السنن عن على رضى الله عنه أن رسول الله ﷺكان لا يحجبه عن القراءة شيء إلا الجنابة، وصحح الترمذى هذا الحديث. وقال ابن حجر: إن بعضهم ضعَّف بعض رواته فهو من قبيل الحسن، ويصلح للاحتجاج به،ما رواه أحمد وأبو يعلى عن على أيضا قال: رأيت رسول الله ﷺتوضأ ثم قرأ شيئا من القرآن ثم قال "هكذا لمن ليس بجنب فأما الجنب فلا ولا آية" قال الهيثم: رجاله موثقون، قال الشوكانى: فإن صح هذا الحديث صلح للاستدلال على التحريم، أما الحديث الأول عن على فليس فيه ما يدل على التحريم، لأن غايته أن النبى ﷺترك القراءة حال الجنابة،ومثله لا يصح متمسكا للكراهة فكيف يستدل به على التحريم؟

أثر التصوف فى إنضباط هذه الفتوى:

قراءة القران للجنب جائزة لكن يستحب أن يكون الانسان طاهراً فقد عقد الإمام البخاري –رحمه الله تعالي– في صحيحه باباً يدل على أنه يقول بجواز قراءة القرآن للجنب والحائض، فإنه قال: باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت، فدل

---

(١) صحيح مسلم ١٩ / ١٢رقم الحديث ١٥٩٩ .

هذا على أنها تقرأ القرآن؛ لأن (افعلي ما يفعل الحاج) الحاج يقرأ القرآن، ولم يستثنَ من ذلك إلا الطواف بالبيت.[١]ولم يرى ابن عباس للقراءة للجنب بأساً، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه.

وذكر آثاراً أخرى، ثم ذكر فيه حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (خرجنا مع رسول الله ﷺلا نذكر إلا الحج، فلما جئنا سرف حضت) الحديث، وفيه قال: (فافعلي ما يفعل الحاج، غير ألا تطوفي بالبيت حتى تطهري)ومما يفعل الحاج أنه يقرأ القرآن في قلبه.

تعقيب:وبعد ذكر أراء أهل العلم نرى أن مس المصحف للحائض أوالجنب جائز ولكن بحائل كما تعلمنا فى المذهب المالكى فى الأزهر الشريف أن مس المصحف جائز للحائض لعالم أومتعلم وأن يضع حائل والله تعالى أعلى وأعلم[٢].

وهناك فتوى بعنوان اقتناء الكلاب فى المنازل للمفتيأحمد هريدى26 بتاريخ أكتوبر ١٩٦٨ م

السؤال:بالطلب المتضمن أن السائل نشأ من صغره محبا لكلاب واقتنائها، لما عرف عنها من الوفاء والإخلاف لصاحبها، وأنه من المحافظين على الدين، وأنه يقوم بأداء الفرائض وأنه مواظب على الصلاة، وأن الكثيرين من أقاربه يلومونه على تربية الكلاب لنجاستها وأن هذا قد دعاه إلى الاطلاع على كثير من كتب الدين، وأنه لم يستطع الوصول إلى نتيجة حاسمة فى مدى نجاسة الكلب.

الجواب:عن السؤال الأول المقرر شرعا أن اقتناء الكلاب مباح شرعا فى حالة الضرورة، كاقتناء الكلاب للصيد أو الحراسة وما شاكلهما، أما اقتناء الكلاب فى غير حالات الضرورة فلا يجوز شرعا.

---

(١) أبوعيسى الترمذى(شرح سنن الترمذي) مؤلف الأصل: محمد بن عيسى بن سَوْرة، أبو عيسى الترمذي (المتوفى: ٢٧٩هـ)الشارح: عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير(٢٦/١١) .

(٢) الدردير (بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير) (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ)المؤلف: أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (المتوفى: ١٢٤١هـ)الناشر: دار المعارف ١٢٤١ه الجزء الاول باب الطهارة –إزالة النجاسة .

والخلاف بين الفقهاء فى طهارة الكلب ونجاسته فقال إنهم تنازعوا فيه على ثلاثة أقوال:

الأول: أنه طاهر حتى ريقه وهو مذهب المالكية .

الثانى: أنه نجس حتى شعره وهو مذهب الشافعى، وإحدى الروايتين عن الإمام أحمد بن حنبل .

الثالث: أن شعره طاهر وريقه نجس وهو مذهب الحنفية والرواية الثانية عن الإمام أحمد بن حنبل،ثم قال وهذا أصح الأقوال ، فإذا أصاب البدن أو الثوب رطوبة شعره لم يتنجس بذلك – وإذا ولغ فى الماء أريق وغسل الإناء،ومن هذا يتبين أن اقتناء الكلب بالمنزل مباح شرعا إذا استدعت الضرورة ذلك، كما إذا كان الاقتناء للحراسة أو للصيد أو ما شاكلهما،أما اقتناء الكلب لغير ضرورة تقتضى ذلك فغير جائز شرعاً وأن شعر الكلب طاهر وملامسة الإنسان لمتوضىء

لشعر الكلب لا ينقض الوضوء،وأما لعاب الكلب فهو نجس فإذا أصاب الإنسان شىء من لعاب

الكلب فإنه يتنجسو هذا هو مذهب الحنفية، والرواية الثانية عن الإمام أحمد.

وللتصوف أثر ملحوظ فى إنضباط هذه الفتوى :

من حيث إن العبادات لها متين الصلة بالدين، فلا بد لنا أن نؤديها بحق ونراعى فيها أنفسنا بأن نأخذها كما أمرنا الله تعالى ولانبتعد عن أدائها قال تعالى : وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُم تُرحَمُونَ(آل عمران: ١٣٢) فحديث من اتخذ كلبا إلا كلب ماشية، أو صيد، أو زرع، انتقص من أجره كل يوم قيراط ، قال الزهري: فذكر لابن عمر قول أبي هريرة، فقال: «يرحم الله أبا هريرة كان صاحب زرع»[1]والحاصل أن الانسان إذا كان صاحب زرع أو تجارة أو بيت واسع، ويستلزم له اقتناء كلب للحراسة فيجوز له أن يقتنى للحراسة فقط،وليس كالمباهاة كشباب اليوم مما يؤدى الى الخوف أوذعر

---

[1] صحيح مسلم (االمسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم)المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)المحقق: محمد فؤاد عبد الباقيالناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروتعدد الأجزاء: ٥ ١٢٠/٣ رقم الحديث ١٥٧٥ .

الناس أو اضرارهم واللعب بمشاعرهم وإلافيحرم شرعاً .ففى الحديث الشريف(لا يحل لمسلم أن يروع مسلما)[١]ففى الحديث (من أمسك كلبا، فإنه ينقص كل يوم من عمله قيراط، إلا كلب حرث،أو ماشية)، قال ابن سيرين، وأبو صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: إلا كلب غنم ، أو حرث، أو صيد، وقال أبو حازم: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: كلب صيد أو ماشية،في هذا الحديث بيان النهي عن اقتناء الكلاب واتخاذها لغير مصالح ثلاث: الصيد، وحراسة الماشية، وحراسة الزرع، وأن من اتخذ كلبا لغير هذه الأغراض الثلاثة فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراط، والقيراط:هو مقدار من الثواب معلوم عند الله تعالى، والمراد نقص جزء من أجر عمله.ويحتمل أن يكون سبب نقصان الأجر باقتناء الكلب، هو امتناع الملائكة من دخول بيته بسببه؛ كما جاء في السنة الصحيحة، ويحتمل أن يكون أيضا لأجل ما يلحق المارين من الأذى والترويع بسبب الكلب، أو أن تكون هذه عقوبة له لاتخاذه ما نهي عنه، وعصيانه في ذلك وفي الحديث: بيان لطف الله تعالى بخلقه في إباحة ما لهم به نفع في معاشهم ومعادهموفيه: تقديم المصلحة الراجحة على المفسدة المرجوحة(٢)وأيضا ينبغى للإنسان الذى ليس له غائدة من إقتناء كلب أن يتورع من تربية الكلب لئلا يلحق به ضررا فى عبادته وانتقاص أجره.

---

(١) أبوعيسى الترمذى (سنن الترمذي)المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصرالطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ معدد الأجزاء: ٥ أجزاء ٤٦٢/٤ .

(٢) احمد زروق (عدة المريد الصادق)شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي، المعروف بـ زروق (المتوفى: ٨٩٩ هـ)المحقق: الصادق بن عبد الرحمن الغريانيالناشر: دار ابن حزمالطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٦ معدد الأجزاء: ٢٩٠/١١ .

نتناول فتوى لفضيلة الشيخ المفتي محمد بخيت (١) بتاريخ جمادى الآخرة ١٣٣٤ هجرية – ٢٦ أبريل ١٩١٦ م ويتحدث عن حلقات الذكر :

المبادئ :لا يجوز ذكر الله إلا بأسمائه التى وردت فى القرآن الكريم وفى الأحاديث الصحيحة .

الذكر الملحون ليس ذكرا شرعيا فلا ثواب فيه .

يجوز الذكر بلفظ هو، حى مشددا لأنه هو الاسم الذى ورد بلفظه فى القرآن الكريم .

السؤال:قوم يذكرون الله تعالى بلا إله إلا الله بمد هاء إله وأحيانا يثبتون ياء فى إله فيقولون إيلاها مع مد الهاء أيضا،وتارة يذكرون بأه آه ويسمون ذلك باسم الصدر، ويذكرون بحى حى بتخفيف الياء وبمجرد الحلق من غير أن نعرف ما ينطقون به والله بقصر اللام، واستندوا فى ذلك كله لكتاب وضعه بعض من المدعى أنه من الشاذلية أباح فيه جميع ماتقدم وعزا ذلك الجواز لابن حجر، فهل يجوز الذكر بهذه الصيغ المذكورة مع اعتماد ما فى هذا الكتاب وصحة ما نسبه لابن حجر على زعمه أم هو ذكر؟ الجواب:اتفق جميع أهل العلم سلفا وخلفا على أن الذكر الملحون ليس ذكرا شرعيا فلا ثواب فيه وقد نص على ذلك غير واحد كسيدى مصطفى البكرى وأما ما نسب للعلامة ابن حجر فهو برىء منه وبناء على ما ذكر لا يجوز الذكر بشىء من الألفاظ المذكورة بهذا السؤال إلا بلفظ هو، ولفظ حى، بشرط تشديد الياء من حى، لأنه هو الاسم يطلق على الله سبحانه وقد ورد بلفظه فى القرآن كذلك .

أثر التصوف فى إنضباط هذه الفتوى:

مما لاشك فيه أن حلقات الذكر هى من الأمور الخيرية التى تنفع الانسان فى حياته وبعد مماته.

---

(١)فضيلة الشيخ محمد بخيت المطيعي :

مولده ونشأتـــه: هو الشيخ شمس الدين محمد بن بخيت بن حسين المطيعي، ولد – رحمه الله – ببلدة المطيعة مركز ومديرية أسيوط في ١٠ من المحرم سنة ١٢٧١هـــ الموافق سنة ١٨٥٦م.

وفاتـــه:توفي – رحمه الله – في ٢١ من رجب عام ١٣٥٤هـــ، الموافق ١٨ أكتوبر ١٩٣٥م بعد حياة حافلة بالعلم والعمل .

قال سيدنا رسول الله ﷺ: " إن لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر، فإذا وجدوا قوما يذكرون الله، تنادوا: هلموا إلى حاجتكم، فيحفونهم، بأجنحتهم إلى السماء الدنيا، فيسألهم ربهم – وهم أعلم منهم – : ما يقول عبادي ؟ تقول : يسبحونك ، ويكبرونك ، ويحمدونك ، ويمجدونك ... إلى قوله ﷺ: هم القوم لا يشقى بهم جليسهم [١] فى هذا الحديث الشريف يبين نوع الذكر وكيفيته ، فنوعه هو : التسبيح ، والتمجيد وما إلى ذلك من الأذكار ، أما كيفيته فهو مسموع ، سمعته الملائكة عند مرورها بالقرب منهم ، ثم إن الله تعالى يسأل الملائكة : ما يقول عبادي ، فالقول ادن ناتج عن كلام وصوت،وقال النووي رحمه الله اعلم أنه كما يستحب الذكر ، يستحب الجلوس في حلق أهله " "الأذكار " فصل " يستحب الجلوس "[٢] ،وإذ لم يكن هناك حلقات الذكر لقلٍ وانثر الذاكرين والحامدين لله تعالى ولفسدت الأرض وكثر الفساد والفتن والعياذ بالله قال تعالى: يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا ٤١ وَسَبِّحُوهُ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلًا [الأحزاب: ٤١ – ٤٢]،وقال تعالى : لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا الأحزاب: ٢١]فحلقات الذكر تعمل عمل تهذيب النفوس والأرواح فسبحان من جعل الأرواح روحانية نورانية، والأنفاس جولانية هوائية، فالأرواح تحن إلى عليين معدنها، والأنفاس إلى سجين محبسها.[٣]

---

[١]أبو الحسن السندى (فتح الودود في شرح سنن أبي داود) المؤلف: أبو الحسن السنديالمحقق: محمد زكي الخوليالناشر: (مكتبة لينة – دمنهور – جمهورية مصر العربية)، (مكتبة أضواء المنار – المدينة المنورة – المملكة العربية السعودية)الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ – ٢٠١٠ عدد الأجزاء: ٣٥/٤٤ رقم الحديث ٣٩٠٧ .

[٢] النووى (الأذكار للنووي) المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) الناشر: الجفان والجابي – دار ابن حزم للطباعة والنشر الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ– ٢٠٠٤م عدد الأجزاء:١ .

[٣] يحيى بن معاذ (جواهر التصوف) المؤلف: يحيى بن معاذ بن جعفر الرازيّ، أبو زكريا (المتوفى: ٢٥٨ هـ)المحقق: سعيد هارون عاشقالناشر: مكتبة الآداب، القاهرة – مصرالطبعة: الأولى ١٤٢٣ هـ = ٢٠٠٢ م الحلية (٦١/١٠) .

النتائج

١-ومن أهم النتائج التي توصل إليها هذا البحث هي أن الفتوى التي تستند على دعائم ذوقية صوفية تثبت صيرورتها التاريخية وحيوتها الباقية وان التصوف بهذا الدور الذي يلعبه في الفتوى له قيمته وبقاؤه من حيث كونه غذاء روحياً يعتمد عليه الإنسان المسلم في حياته الروحية، ف يمكن لفرد ان يتخلى عن وجوه الروحي ولا عن دعائمه الإسلامية التي تغذي روافد هذا الروجود الروي بغذاء المعرفة والتحقيق ومن قبلهما غذاء المجاهدة والأخلاق.

٢-توصل البحث إلى وجود علاقة وطيدة بين التصوف والفقه وخاصة (فقه العبادات) لأنه لايمكن أن تستقيم أحوال الظاهر مالم تستقم أحوال الباطن، فإذا كان الفقه يمثل علم الأحكام الشرعية العملية فإن التصوف يمثل علم الأحكام الشرعية من جهة الباطن؛ حتى إذا استقام الباطن استقام الظاهر.

٣-أثبت البحث أن أثر التصوف على الفتوى الشرعية في جهة العبادات: الحلف بكتاب الله يمين منعقدة تجب فيها الكفارة-قراءة القرأن للجنب-إقتناء الكلاب فى المنازل -حلقات الذكر ثم وضع ضوابط صالحة للفتوى لكى تكون صالحة لكل زمان ومكان.

٤-أكد البحث أن أبواب العبادات عند أهل السنة إذا استندت الفتوى على روح التصوف ضبطت بضوابط التشريع وإذا غابت عنها روح التصوف انحرفت وتشددت ووصلت إلى الجمود والانحراف في كثير من الأحيان كما هو الحال في فتاوى الوهابية وغير الوهابية من المتشددين الجامدين.

٥-توصل البحث إلى أن الفتوى هى من الدين فمن كان حالفاً فليحلف بالله تعالى أو صفة من صفاته.

٦-أكد البحث أن التصوف هو منهج ديني يسعى لتحقيق قرب من الله وتطهير القلب، ويتم ذلك من خلال زيادة العبادة والتقوى، وكثرة النوافل والتمسك بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم أما العبادات فهى الركن الأساسى فى التصوف وتتضمن الصلاة والصوم والحج والزكاة بالاضافة إلى الاذكار والذكر بأنواعه والتصوف هو زيادة فى العبادة والتقوى وكثرة النوافل ومن الناس من وصلوا فى الدرجة الأولى إلى قمة العبادة.

وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

قائمةالمصادر و المراجع

١-أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ) سنن النسائى تحقيق: عبد الفتاح أبو غدةالناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلبالطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦عدد الأجزاء: ٩ (٨ ومجلد للفهارس) .
٢-أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني سنن أبي داود دار الكتاب العربي ــ بيروتعدد الأجزاء : ٤مصدر الكتاب : وزرارة الأوقاف المصرية وأشاروا إلى جمعية المكنز الإسلاميموافق للمطبوع .
٣-أبو بكر محمد بن أبي إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري الحنفي (المتوفى: ٣٨٠ هـ) التعرف لمذهب أهل التصوفالمؤلف: أبو بكر محمد بن أبي إسحاق بن إبراهيم ابن يعقوب الكلاباذي البخاري الحنفي (المتوفى: ٣٨٠ هـ)الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت .
٤-ابن رجب الحنبلى استنشاق نسيم الانس من نفحات رياض القدس .
٥-الحارث بن الأسد المحاسبىسلطان العلماء عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الرعاية لحقوق اللهسنة الولادة / سنة الوفاة ٦٦٠هـتحقيق إياد خالد الطباعالناشر دار الفكرسنة النشر ١٤١٦هـ – ١٩٩٥مالنشر دمشق .
٦أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني غِياث الأممنة الولادة ٤١٩/ سنة الوفاة ٤٧٨تحقيق د. فؤاد عبد المنعم ، د. مصطفى حلميالناشر دار الدعوةسنة النشر ١٩٧٩مكان النشر الاسكندرية
٧-أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) إحياء علوم الدينالناشر : دار االمعرفة – بيروت .
٨-أبو الحسن السنديالمحقق: محمد زكي الخولِي فتح الودود في شرح سنن أبي داود .
٩-أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي المدخل الى السنن الكبرى ط المعرفة .
١٠-احمد بن احمد بن البرنسى المغربى قواعد التصوف على وجه يجمع بين الشريعة والحقيقة ويصل الاصول الفقه بالطريقة .
١١-شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي، المعروف بـ زروق عدة المريد الصادق المحقق: الصادق بن عبد الرحمن الغريانيالناشر: دار ابن حزم ط: الأولى، ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٦ م .
١٢-أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربيالمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز دار النشر : دار الكتب العلمية – لبنان – ١٤١٣هـ ــ ١٩٩٣مالطبعة : الأولىتحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد .

١٣-عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح أدآب المفتي والمستفتي الناشر : مكتبة العلوم والحكم ، عالم الكتب – بيروت ط الأولى ، ١٤٠٧تحقيق : د. موفق عبد الله عبد القادر .
١٤-عبدالرازق الكاشانى/ معجم اصطلاحات الصوفية تصنيف عبدالرازق الكاشانى ت (٧٣٠ه) تحقيق وتقديم عبدالعال شاهين الناشر ط دار المنار ١٩٩٢ م محمد نصر الدين/ الضياء اللامع من صحيح الكتب الستة وصحيح الجامع .
١٥-محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصرالناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ط: الأولى، ١٤٢٢هـــعدد الأجزاء: ٩ترقيم الكتاب موافق للمطبوع، وهو ضمن خدمة التخريج، ومتن مرتبط بشرحه.
١٦-محمد عميم البركتى (التعريفات الفقهية) الناشر: دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـــ - ١٩٨٦م)ط : الأولى، ١٤٢٤هـــ - ٢٠٠٣م.
١٧-مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوريالمسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوريالناشر : دار إحياء التراث العربي –ط بيروت تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقيعدد الأجزاء : ٥مع الكتاب : تعليق محمد فؤاد عبد الباقي .
١٨-محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي حاشية ابن عابدين .
١٩-محمد بن عيسى بن سَوْرة، أبو عيسى الترمذي شرح سنن الترمذي محمد بن عيسى بن سَوْرة، أبو عيسى الترمذي (المتوفى: ٢٧٩هـــ) .
٢٠-محمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي الترمذى نوادر الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم سنة الولادة / سنة الوفاة ٣٦٠هـــتحقيق عبد الرحمن عميرةالناشر دار الجيلسنة النشر ١٩٩٢مالناشر بيروتعدد
٢١-ولى الدين عبدالرحمن بن محمد ابن خلدون مقدمة ابن خلدون ابن خلدونمصدر الكتاب : موقع الوراق .